



حَوْزَةُ الإِسْلَامِ الصِّلَاقِ
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الطهارة)

خلاصة الدرس الخامس

المياه

اقسام الماء:

المضاف

المطلق: الجاري - النابع غير الجاري - البئر - المطر - الكر - القليل

وكل واحد منها مع عدم ملاقاته النجاسة طاهر مطهر من الحدث و الخبث.

• الماء المضاف مع عدم ملاقاته النجاسة طاهر، لكنه غير مطهر لا من الحدث ولا من الخبث ولو في حال الاضطرار. وإن لاقى نجساً تنجس وإن كان كثيراً، بل وإن كان مقدار ألف كر فإنه ينجس بمجرد ملاقاته النجاسة ولو بمقدار رأس إبرة في أحد أطرافه فينجس كله، نعم إذا كان جارياً من العالي إلى السافل ولاقى سافله النجاسة لا ينجس العالي منه، كما إذا صب الجلاب من إبريق على يد كافر، فلا ينجس ما في الإبريق وإن كان متصلاً بما في يده.

* الماء المطلق لا يخرج بالتصعيد عن إطلاقه، نعم لو مزج معه غيره وصعد كماء الورد يصير مضافاً.

* المضاف المصعد مضاف.

* المطلق أو المضاف النجس يطهر بالتصعيد، لاستحالاته بخاراً ثم ماء.

* إذا شك في مائع أنه مضاف أو مطلق فإن علم حالته السابقة أخذ بها، وإلا فلا يحكم عليه بالإطلاق ولا بالإضافة، لكن لا يرفع الحدث والخبث، وينجس بملاقاته النجاسة إن كان قليلاً، وإن كان بقدر الكر لا ينجس، لاحتمال كونه مطلقاً والأصل الطهارة.

* المضاف النجس يطهر بالتصعيد كما مرّ، وبالاستهلاك في الكر أو الجاري.

* إذا انحصر الماء في مضاف مخلوط بالطين ففي سعة الوقت يجب عليه أن يصبر حتى يصفو ويصير الطين إلى الأسفل ثم يتوضأ على الأحوط، وفي ضيق الوقت يتيمم، لصدق الوجدان مع السعة دون الضيق.

* الماء المطلق بأقسامه حتى الجاري منه ينجس إذا تغير بالنجاسة في أحد أوصافه الثلاثة من الطعم

والرائحة واللون،

بشرط أن يكون بملاقاته النجاسة

فلا ينجس إذا كان بالمجاورة، كما إذا وقعت ميتة قريباً من الماء فصار جائفاً.

وأن يكون التغير بأوصاف النجاسة دون أوصاف المتنجس، فلو وقع فيه دبس نجس فصار أحمر أو أصفر

لا ينجس إلا إذا صيره مضافاً.

نعم لا يعتبر أن يكون بوقوع عين النجس فيه، بل لو وقع فيه متنجس حامل لأوصاف النجس فغيره

بوصف النجس تنجس أيضاً.

وأن يكون التغير حسياً، فالتقديري لا يضر، فلو كان لون الماء أحمر أو أصفر فوقع فيه مقدار من الدم كان

يغيره لو لم يكن كذلك لم ينجس.



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

وكذا إذا صب فيه بول كثير لا لون له بحيث لو كان له لون غيره.
وكذا لو كان جائفاً فوقه فيه ميتة كانت تغيره لو لم يكن جائفاً، وهكذا، ففي هذه الصور ما لم يخرج عن
صدق الإطلاق محكوم بالطهارة على الأقوى.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية](http://imamsadiq.tv)

[\(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv